السياسة الضريبية الفرنسية في الجنوب الجزائري وتداعياتها على المجتمع 1902–1962م

French Tax Policy in Southern Algeria and Its Impact on Society 1902–1962

عبد الله بابا (*)
جامعة أدرار، abd.baba@univ-adrar.edu.dz

تاريخ الاستلام: 2025/05/ 27 **تاريخ القبول:** 2025/11/ 12 **تاريخ النشر:** 2025/12/ 22

الملخص

وظفت فرنسا بعد احتلال الجزائر سنة 1830م الجباية الضريبية كسياسة عقابية وقمعية للشعب الجزائري، وذلك بإصدار جملة من الضرائب والغرامات الفردية والجماعية، والتي بلغت في مجملها 15 ضريبة، وبعد تطبيق نظام الجنوب العسكري على الصحراء الجزائرية سنة 1902، باشرت السلطات الاستعمارية إلى تبني سياسة ضريبية تتوافق مع خصوصية الصحراء ونشاطها الاقتصادي، قصد تمويل مشاريعها بالمنطقة، مما ساهم بشكل قطعي في زيادة حالة البؤس والفقر والمجاعة وانتشار الأمراض والأوبئة بصورة دائمة.

وتهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على النظام الضريبي الفرنسي المطبق في الجنوب الجزائري، من خلال إبراز تنوع الضرائب والغرامات التي مست مختلف جوانب الحياة، والانعكاسات السلبية لهاته السياسة على حياة سكان الصحراء. وتوصلنا من خلال هذه الدراسة إلى أن الجباية الضريبية مست مختلف الأنشطة الاقتصادية، واستخدمت كوسيلة قمعية وإخضاعيه لسكان الصحراء، وقد أدت في مجملها إلى تردي الحياة المعيشية، مما حذا بالبعض إلى الهجرة أو بيع ممتلكاته لتسديد الضرائب تحت طائلة السجن والعقاب.

الكلمات الدالة: الجنوب الجزائري؛ فرنسا؛ الاحتلال؛ الضرائب؛ الغرامات.

Abstrac:

Following its occupation of Algeria in 1830, France used taxation as a means of punishment and control over the Algerian population; a series of individual and collective taxes and fines up to fifteen in total were imposed. After the introduction of the Military South system in the Algerian Sahara in 1902, colonial authorities developed a tax policy adapted to the region's unique characteristics and economic activities, aiming to finance their local projects. This policy significantly worsened poverty, famine, and the constant spread of disease in the region.

This paper aims to examine the French tax system implemented in southern Algeria, focusing on the wide range of taxes and fines that

touched nearly every aspect of daily life, and the harmful effects these measures had on the Saharan population. Our findings show that taxation targeted nearly all economic sectors and was used as a tool of repression and domination. As a result, living conditions deteriorated severely, pushing some to migrate or sell their property in order to pay off taxes—often under the threat of imprisonment or harsh penalties.

Keywords: Southern Algeria; France; Colonization; Taxation; Fines.

1. مقدمة:

مع احتلال فرنسا للجزائر سعت إدارة الاحتلال إلى سنّ نظام ضريبي على الأهالي المسلمين الجزائريين، من أجل إخضاعهم وإذلالهم والقضاء على كل مقومات الحياة لديهم، وعليه تبنت سياسة ضريبية تحمل في ثناياها مختلف الضرائب والغرامات الفردية والجماعية، بما يتوافق مع خصوصية كل منطقة من التراب الجزائري، وبعد الاحتلال الفرنسي للجنوب الجزائر ووضعه تحت نظام الحكم العسكري بداية من 1902م، استمرت الإدارة الفرنسية في سياستها الضريبية التي مست كل مفاصل الحياة قصد إحكام قبضتها على سكان الصحراء.

وعليه فقد تبنت سياسية ضريبية تتوافق مع خصوصية الصحراء ونشاط سكانها الاقتصادي، فتنوعت الضرائب والغرامات الجزافية على العقارات والبنايات، وعلى الأشجار، والأسواق التجارية، والمواسم الاحتفالية، وأخذت أسماء متنوعة لدى السكان (الطكس واللزمة، والخْطية والكرفي)، كما تطورت قيمتها مع مرور الزمن بما سمح لفرنسا من إخضاع عموم سكان الصحراء وتفقيرهم، في حين تبنت سياسية ضريبية مخففة على الأوروبيين.

وقد ساهمت السياسة الضريبية –بشكل عام– في تأزم حالة الأهالي الجزائريين، واتساع طبقة الفقراء مع تجلي مظاهر البؤس والجوع، نتيجة نظام الضرائب والغرامات المفروض على السكان، والصورة تزداد وضوحا وتبرز مع لجوء الأهالي إلى بيع أملاكهم قصد تسديد الضرائب والغرامات المفروضة عليهم، أو اختيار الهجرة إلى خارج الجزائر دون رجعة.

ونحاول من خلال هذه المداخلة إلى تسليط الضوء على النظام الضريبي الفرنسي في الجنوب الجزائري، من خلال إبراز تنوع الضرائب والغرامات التي مست مختلف جوانب الحياة، وانعكاس هاته السياسة الضريبية على حياة سكان الصحراء. ولتوضيح إشكالية الدراسة يمكننا طرح التساؤلات الآتية: مما تشكل النظام الضريبي الفرنسي على سكان أقاليم الجنوب العسكري؟ وما هي أبرز انعكاسات السياسة الضريبية الفرنسية على سكان الصحراء الجزائرية؟

2. التنظيم الإداري الفرنسي لأقاليم الجنوب الجزائري:

قبل نهاية عملية الإخضاع الفرنسي النهائي للواحات الصحراوية الجزائرية تم وضع هيكل تنظيمي إداري–عسكري للأراضي المحتلة حديثا سنة 1900م، ثم جاء قرار 24 ديسمبر1902 ليفصل نهائيا في التنظيم الإداري لأقاليم الجنوب بعد مشاورات تمت داخل الحكومة الفرنسية بين وزارات (الداخلية والحربية والمالية)، حول كيفية التقليل من النفقات العسكرية في المناطق الجنوبية، وانتهت تلك المشاورات باقتراح تقدمت به لجنة الميزانية في البرلمان بخصوص التنظيم الإداري والمالي لمناطق الجنوب الجزائري، الأمر الذي دفع بالحكومة الفرنسية إلى الأخذ بهذا الاقتراح وإصدار قانون 24ديسمبر1902، الذي نص على استحداث نظام "أقاليم الجنوب الجزائري" له تنظيمه الإداري الخاص واستقلاله المالي[1].

وقد دخل هذا التنظيم حيز التطبيق الفعلي بعد صدور قرار 14 أوت 1905، وقد نص في مادته الخامسة على تقسيم مناطق الجنوب إلى أربعة أقاليم هي: إقليم عين الصفراء، إقليم غرداية، إقليم توقرت، وإقليم الواحات، وعلى رأس كل إقليم قائد عسكري مهمته تسيير الأمور العسكرية والإدارية للإقليم تحت سلطة الحاكم العام، 19[2]، وبعد صدور دستور الجزائر 20سبتمبر 1947 الذي جاء بقرارات هامة تخص الوضعية القانونية لأراضي الجنوب حيث نصت المادة 50 على إزالة نظام الحكم العسكري عن أراضي الجنوب، وضمها إلى ولايات الشمال، وتنفيذا لمحتوى ما جاء به الدستور تم إنشاء وزارة خاصة بالصحراء وفق القرار الصادر في 10جوان1957 برئاسة "ماكس لوجون Max Lejeune"، أعقبه إصدار مرسوم بتاريخ

7اوت 1957 تم بموجبه إعادة تقسيم ما كان يعرف بأقاليم الجنوب الجزائري إلى عمالتين هما: عمالة الواحات وعاصمتها الأغواط ثم ورقلة، وعمالة الساورة عاصمتها كولومب بشار[3].

3. النظام الضريبي الفرنسي بأقاليم الجنوب الجزائري:

كان النظام الضريبي الفرنسي المطبق في الجزائر ينقسم إلى قسمين من حيث نوعية الضرائب والفئة المستهدفة، وهي ضرائب أوروبية وضرائب أهلية؛ فالمسلمون الجزائريون طبقت عليهم ضرائب خاصة والتي كانت مطبقة منذ العهد العثماني إضافة إلى الضرائب الأوروبية، أما الكولون فكانت لهم نفس الضرائب المطبقة في فرنسا لكن بشكل مخفف، وقد ألغيت الضرائب العربية في الأراضي المدنية الشمالية بتاريخ 30 نوفمبر 1918م وأصبح هناك الجزائريون يدفعون نفس الضرائب مع الأوروبيين، لكن في أراضي الجنوب العسكري استمرت الإدارة الفرنسية في جباية مختلف الضرائب التي كانت لا تصب في ميزانية الحكومة العامة بالجزائر وإنما في ميزانية أراضي الجنوب الخاصة[4].

وقد سعت فرنسا إلى سنّ نظام ضريبي يتوافق مع خصوصية النشاط الاقتصادي بالمناطق الجنوبية، على غرار ما طبقته فرنسا في شمال الجزائر، مستحدثة في أحيان معينة رسوماً ضريبية خاصة نظير خصوصية المنطقة اقتصاديا واجتماعيا، فقد طبقت فرنسا نظامها الضريبي في هذا الجانب، رغم علمها بعدم كفاية المنتوج الزراعي والحيواني لمعيشة السكان.

1.3. الضرائب العربية في أراضي الجنوب الجزائري:

في هذه المنطقة فُرض على السكان دفع ضرائب مباشرة تقليدية أغلبها مستمدة من عهد العثماني وتسمى بالضرائب العربية أضيفت لها ضرائب وغرامات أخرى عرفت بالسنتيمات، وضرائب غير مباشر تفرض على العقارات والطابع وتربية الكلاب[5]، وتم الشروع في دفع الضرائب العربية بموجب القرار الملكي بتاريخ 17 يناير 1845 والمتمثلة في: الزكاة (ضريبة الأنعام)، العشر(ضريبة الحبوب)، الأوسة (ضريبة تدفعها قبائل الصحراء وألغيت سنة 1858)، ضريبة الحكر(كراء أراضي العزل)، إضافة إلى ضريبة اللزمة التي لم تكن ثابتة ولم تدرج

في المرسوم الملكي، وهي تنقسم إلى اللزمة القارة واللزمة البيتية ولزمة النخيل[6]. وقد شكلت جباية الضرائب العربية في المناطق الجنوبية ثلثي مداخيل ميزانية أقاليم الجنوب العسكري[7]، ومنحت مهمة جمع الضرائب إلى منظومة إدارية من القياد ينتسبون إلى الأهالي ومنحتهم ألقاب وصلاحيات مقابل تنفيذ الأوامر التي منها جباية الضرائب مقابل إعفاءات ضريبية مع حق الاحتفاظ بـ10% من الجباية، كما منحتهم أيضا حق استخدام الأهالي في أعمال السخرة داخل مزارعهم[8].

2.3. أنواع الضرائب العربية:

1.2.3 الزكاة: هي الركن الثالث في الشريعة الإسلامية وتجب في الأموال التي تبلغ النصاب، لكن الإدارة الفرنسية ضمتها إلى مواردها من الضرائب المفروضة على الأهالي في جانب الماشية، يتم تحديد قيمتها سنويا من طرف الحاكم العام، حيث حددت سنة 1866 بـ10سنتيمات للرأس من الغنم، و5 سنتيمات للرأس من الماعز، و2فرنك و50 سنتيم للبقر، و4 فرنك للجمل، وفي 1942 حدد للغنم 2.5 فرنك للرأس، و1.5 فرنك للماعز، و6 فرنك للبقر، و5 فرنك للجمل[9]، أما العشور فقد فرضت على محصول القمح ثم توسعت سنة 1886 لتشمل المحاصيل من الخضار والثمار[10]، وهي أيضا لم تكن تخضع للمعيار الإسلامي إنما لتقدير الحاكم الذي كان يقدرها بـ 20 فرنك للمساحة من 8 إلى 20 هكتار وفي أحيان محددة يعفى منها الفلاحون الجزائريون الذين يستثمرون في أرض زراعية تابعة للمستوطنين[11].

2.2.3. **ضريبة البزرة (اللزمة):** عرفت لدى الحكومة الفرنسية بضريبة اللزمة، تم إقرارها سنة 1859بقرار من المارشال راندون على الجزائريين لكنها كانت تختلف حسب المناطق، فهناك اللزمة الخاصة بناحية قسنطينة وأخرى بمنطقة القبائل، كما أن هناك ضريبة "اللزمة المحددة" وهي ضريبة فرضت على سكان الصحراء بسبب رفضهم الاحتلال الفرنسي[12].

أما في الجنوب فوضعت ضريبة اللزمة على النخيل[13]، حسب المراسيم الصادرة في 13 و24 فبراير 1920 و2 ديسمبر 1921 وذلك بمراجعة ضريبة اللزمة الثابتة وإنشاء لزمة

جديدة وفق أشجار النخيل كما امتدت إلى المناطق التي تم ضمها في المناطق الصحراوية[14]، وحدد قانون 1930 ضريبة اللزمة حسب نوعية التمور ابتداء من 0.85 إلى 3فرنك ففي منطقة ورقلة كانت الضريبة كالآتي "الصنف الأول (تمور التصدير من دقلة نور) يدفع 3 فرنك، والصنف الثاني (تمور للاستهلاك المحلي) يدفع 1.25فرنك، والصنف الثالث(تمور جافة ورديئة) يدفع 0.85فرنك[15]، وفي الواحات الصحراوية (توات) تم إقرارها على جميع القصور وتكفل القياد بجمعها وذلك بمساعدة شيوخ وكبراء القصور، إمّا على أساس ملكية النخيل أو حصة المياه في الفقارة وذلك حسب اتفاق جماعة القصر وتكون إما تمراً أو زرعاً أو نقداً، وتعكس المراسلة من طرف الضابط الفرنسي حاكم ملحقة توات قيمة الضريبة: "من طرف السيد الكمانده حاكم ملحقة توات إلى قايد عرش تيمي السلام عليك وبعد فإني أخبرك بأنك ملزوم بدفع 442150 فرنك بزرة عرشك لسنة 1953 يوم 5 جوان المقبل"[16].

بعد احتلال المناطق الجنوبية الغربية وتأمينها فرضت فرنسا على قبائل الرحل والبدو ضريبة اللزمة الثابتة خاصة بالذين لا يدفعون الزكاة والعشور، وكانت القبيلة تقوم بتوزيع تلك الضريبة على أفرادها[17]، حيث نجد أن ضريبة اللزمة فرضت في منطقة عين الصفراء على قبيلة الشرفة والتي قدرت سنة 1872 بـ1000 فرنك، ثم ارتفعت سنة 1874 إلى 1500 فرنك ثم إلى 2000 فرنك بداية من سنة 1875م[18].

وعرفت ضريبة البزرة في بعض مناطق واحات توات باسم ضريبة الكرفي، والتي فُرضت هذه على الفئة النشيطة في المجتمع، أي الأشخاص من سن 18 أو 21 إلى 65سنة، مع إعفاء قياد العروش وبعض الفئات الهشة والضعيفة منها، وحددت قيمة الضريبة سنة 1953 ما بين 320 إلى 400 فرنك سنويا على كل شخص، وتجمع من طرف القياد[19]، ومما وقفنا عليه بخصوص ضريبة البزرة رسالة بعث بها حاكم الملحقة إلى القياد جاء فيها: "من سعادة الكمانده كامبر تيار حاكم ملحقة توات إلى قايد تيمي... بعض من كبار عرش تيمي لم يمتثلوا لرسالتي عدد418 مؤرخة بتاريخ 21ديسمبر 1954 الذي ذكرت لهم فيها أن العميان

والمهابيل والعادمين وكبراء السن أكثر من ستين سنة، والأقل من ثمانية عشر سنة هذا الناس ليس يخلصوا بزرة الكرفي"[20].

3.2.3. ضريبة الحكور: تعد من الضرائب التي لها امتداد إلى العهد العثماني، وتم فرضها بمرسوم بتاريخ 22 أفريل 1963م على الأراضي التي تمت مصادرتها من القبائل الثائرة، كما فرضت كضريبة تكميلية لضريبة العشور التي تفرض على أراض العرش والعزل وتم منحها للفلاحين مقابل 20 فرنك لمساحة تقدر بـ 10 هكتار[21]، وأيضا يفرض الحكور مقابل الرعي للرعاة رغم أن هذه الأراضي تدخل ضمن أراضي العروش والقبائل[22].

- **جدول يمثل جباية الضرائب العربية بين (1920/1907/1906)**

السنة	1906	[23]1907	[24]1920
الزكاة	1036740	1195174	3048014
العشور	56095	32287	19538
الحكور	18817	160161	15630
اللزمة	1263464	1196506	1282671
المجموع	2375117 فرنك	2440030 فرنك	4365855 فرنك

من خلال الجدول يتضح لنا بأن قيمة الضرائب العربية المفروضة على سكان الصحراء لم تعرف تراجعا منذ اعتمادها، وإنما كانت دائما في تزيد مضطرب، وهو ما يعكس فكرة إخضاع سكان الصحراء بتوظيف الجباية الضريبية في ظل شح الموارد، بتوظيف آلية تنبع من الشريعة الإسلامية خاصة ضريبتي الزكاة والعشور، الأمر الذي ترتب عنه تأثير جذري على نشاط السكان ومعيشتهم.

3.3. الضرائب الفرنسية: وتنقسم بدورها إلى ضرائب مباشرة وأخرى غير مباشرة

1.3.3. الضرائب غير المباشرة: وتمثلت في شكل خدمات بمقابل مادي ومنها: حقوق الطوابع البريدية، وحقوق الصيد، والرخص المختلفة، الحركة التجارية، مع فرض ضرائب على انتقال ملكية النخيل من شخص لأخر، والعلاج الطبي، والتنقل بالسيارات، وتربية الكلاب، وحقوق بيع الخمور والتبغ[25].

2.3.3. الضرائب المباشرة: وهي ضرائب تفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين ومنها:

–الضرائب على المهن غير التجارية: وتم إقرارها في أراضي الجنوب العسكري بمرسوم مؤرخ في 15 فيفري 1941[26].

–ضريبة المكس: وتفرض على السلع التي تدخل الأسواق، وتحدد وفق المساحة المستغلة في السوق ويتم تحصيله من طرف البلدية، أما في الواحات الصحراوية وضمانا لاستمرار المبادلات التجارية بين بدو الشمال وسكانها، فإن السلطات الاستعمارية فرضت على ملاك النخيل دفع حصة من غلة محصول التمر على شكل ضريبة إلزامية تعرف بالمكس تضمن بموجبها استفادة قوافل شمال القادمة إلى توات من حصولهم على كميات معتبرة من التمر حتى وإن كان المنتوج السنوي ضعيف، بحيث تجمع من طرف القياد وتسلم للقوافل مقابل مبلغ مالي تحدده السلطات الاستعمارية مسبقاً، وجاء في رسالة بعث بها حاكم ملحقة توات إلى قايد تيمي سنة 1946 يلزمه فيها بأن يسلم التاجر الحامل للرسالة 16قنطار و78 كلغ من تمر تلمسو(الحميرة) بثمن 10فرنك للكلغ، وأن الذين باعوا التمر للقافلة بإمكانهم شراء الصوف بقيمة 50فرنك للكلغ، كما يجب على القياد أن يسجلوا في قائمة أسماء الذين باعوا التمر والكمية التي دفعوها[27].

ورغم أن العملية التي تتم بين قوافل الشمال وسكان توات عبارة عن عملية بيع وشراء إلا أن صيغة الإلزامية في البيع مع تحديد الثمن هو ما جعلنا نعتبر الأمر ضريبة لما لها من آثار سلبية على معيشة السكان، وقد وردت عدة نماذج في هذا الباب تعبر بشكل قطعي أن هذا التعامل ضريبة فرنسية، ومنها: "صدر الأمر من حاكم بيرو تيمي ملحقة توات بوجوب دفوع التمر للطكس على يد القايد وكبير الجماعة لأرباب قوافل عرب التل أمراً لازما لم يقبل معه عذر معتذر، وقال له في كتابه للقايد بلزوم العقوبة لمن لم يدفع ما وجب عليه وبعث أرباب القوافل لقبضه من الناس على يد القايد والكبير"[28].

–الجمعية الخيرية: أنشئت جمعيات التعاون والاحتياط بقانون 14 أبريل 1893 وتمثلت وظيفتها في إعانة الأهالي الفلاحين الفقراء على أعمالهم الفلاحية، وتكون مداخيلها من

اشتراكات الأعضاء على شكل قمح أو شعير، ومن فوائد الديون على الغرماء، ومن الإعانات التي تمنحها الدولة، وبلغ عدد الجمعيات في الجزائر سنة 1350هـ/1931م 200 جمعية، ينتسب أليها ما مجموعه 500000، برأس مالي بلغ 18 مليون فرنك[29]، وهذا الهيكل الريبوي وجد الأهالي أنفسهم مجبرين على المشاركة فيه، ورغم أن الجمعية حسب قوانينها يكون الاشتراك فيها طواعية، إلا أننا وجدنا في بعض الوثائق صيغة الإلزام والجبر، وفي رسالة بعث بها حاكم الملحقة يذكر فيها بأن عليه ديناً للجمعية الخيرية وجب عليه تسديده كاملا مع فائدة الدين، وهذا نص الرسالة: "من سعادة السيد الكمانده حاكم ملحقة توات إلى قايد تيمي السلام عليك وبعد قد أفكرك في عدد 18732فرنك الذي لازلت مطلوباً به من أجل الاشتراك وفايدة الجمعية الخيرية"[30].

وفي رسالة من حاكم المنطقة إلى كبراء قصور تيمي جاء فيها "إلى كافة الكبراء المذكورين أسفله منهم كبير ربعات وكبير ملوكة وكبير بزان وكبير كسام السلام عليكم وبعد فلا بد لكم أن تدفعوا ما كان بذمتكم من تمر دار المعاونة الذي هو مسلف لكم، في يوم الأربعاء الآتي وكل من قبضتم عليه قلبة فليدفع لكم زوج صلد فائدتها والقلبة مكيلة لا مجممة وأياكم أن تتأخرو عن اليوم المذكور لكم، لئلا تلزمكم الخطيئة"[31].ما يثير الاستغراب هو أن القمح الذي يتم تسليفه أخذ جبرا من معيشة السكان اليومية، وربما باع شخص ما جزءاً من أملاكه لتسديد ما عليه، ثم يطالب الشخص المقترض من الجمعية الخيرية بإرجاعه مع فائدة ريبوية، تقدر بـ 2صلد، وعليه يجد الإنسان نفسه وقد سلطت عليه عقوبتين في آنٍ واحد.

-الضرائب الجمركية: بغرض تشجيع التجارة مع المناطق الصحراوية الجزائرية غير المحتلة أعفت فرنسا السلع المستوردة الموجهة لهاته المناطق من الرسوم الجمركية مثل القهوة والشاي والسكر وبعض الزيوت وذلك سنة 1896[32] بهدف القضاء على الحركة التجارية والتحكم فيها والضغط على المخزن المغربي الذي كانت له تجارة تستفيد من المناطق الحدودية.

-رسوم الزيارات والمواسم: لم تسلم العادات الاحتفالية التي تقام بمناسبة الزيارة (الوعدة) والمواسم السنوية هي أيضا من الضرائب الفرنسية المباشرة، ففي رسالة بتاريخ 1925/7/15

من حاكم ملحقة توات إلى قايد فنوغيل يطالبه فيها بإلزام الذين قاموا بالاحتفالية (الزهوا) يوم 14 جويلية أن يسددوا ما عليهم من رسوم ضريبية[33]، كما وجهت رسالة في نفس الأمر إلى قايد تيمي يأمره فيها بأن يدفع رسوم ضريبية كل من يقدم على الاحتفال(الزهوا) ولا يستثنى من ذلك أرباب الزيارة(الوعدة)، وفي نفس الرسالة يخبره بأن أحفاد الولي مولاي علي الشريف قد دفعوا رسوم يومين فقط (يوم بالبارود وآخر من غير بارود)، لكنهم قاموا بالاحتفال لمدة ثلاثة أيام، وبالتالي تكون رسوم اليوم الثالث مضاعفة أي 100فرنك لزوم الاحتيال، وتدفع عاجلا لمكتب الملحقة[34].

–الغرامات(الخطية): هي وسيلة أخرى أقرتها السلطات الاستعمارية على الشعب الجزائري لإخضاعه، بذرائع مختلفة كعصيان الأوامر أو عدم دفع الضريبة، وجاء في رسالة من الحاكم إلى قايد عرش تيمي بأن يقوم بتحصيل غرامة مالية من أحد سكان عرشه، والسبب هو تنقله بواسطة حماره في الطريق الخاص بالسيارات، ومما ورد في الأمرية قوله: "من سعادة السيد القبطان حاكم ملحقة توات إلى قايد تيمي السلام عليك وبعد المراد منك أن تقبض عزما عاجلا عدد خمسة دورو خطية من المسمى سالم بن فراجي من قصر أولاد إبراهيم عرش تيمي وتبعثها إلى حمو أرجيلوس في المكتب لأنه كان مع حماره يتمشى في طريق السيارة والسلام"[35]، وقد تدفع الغرامة صاحبها إلى بيع جزء من ممتلكاته لتسديد الغرامة، وهو ما وقفنا عليه في عقد الشراء التالي: "اشترى محمد الطيب بن محمد عبد الرحمن الشديد من البائعين له أرباب فقارة الأرض الجديدة...جميع تسعة قراريط ماء من الفقارة المذكورة من أجل الغرامة على حسب أجزائها"[36]. واعتبر القاضي الخطية ضمن الأمور السياسية بقوله: "وأما الخطيئة التي ربطها عليه القايد والحاكم فهي لازمة إذ لا مدخل لنا في ذلك لأنها حكم سياسي"[37].

4. انعكاسات السياسة الضريبية على الأهالي:

ساهمت السياسة الضريبية في تأزم حالة الأهالي الجزائريين، واتساع طبقة الفقراء مع تجلي مظاهر البؤس والجوع، وهو ما أشارت إليه معظم التقارير الفرنسية للجان البرلمانية المكلفة بتقصي الحقائق وأيضا الصحف الفرنسية الصادرة في الجزائر، التي أجمعت على أن مجموع

الضرائب العربية الخمسة عشر المفروضة على الجزائريين ونظام الغرامات قد أدى إلى حالة اجتماعية مزرية للأهالي الجزائريين[38].

لم تترك الضرائب العربية المتنوعة للسكان أي مجال لتكوين ثروة شخصية، الأمر الذي ساهم في تحول الفلاحين الجزائريين إلى أجراء وخماسين؛ إذ بلغ عدد الفلاحين العاملين في أراضي المعمرين 42.2 بالمئة سنة 1905 لترتفع سنة 1914 إلى 45.7 بالمئة[39]، كما عرفت الضرائب العربية نموا متسارعا في الجنوب رغم إلغاءها في الشمال ابتداء من سنة 1918 بحجة اعتبارها موردا لا يمكن الاستغناء عنها لتمويل ميزانية الإقليم، وهو ما أدى مع عوامل أخرى إلى زيادة الفقر وانتشار عيش الكفاف في الواحات، ونتج عنها أيضا هجرة داخلية من البدو الرعاة نحو الواحات[40].

والصورة تزداد وضوحا في انعكاسات السياسة الضريبية مع لجوء الأهالي إلى بيع أملاكهم قصد تسديد الضرائب والغرامات المفروضة عليهم، ومن النماذج البارزة معنا في منطقة الواحات الصحراوية(توات) حالة مولاي العربي بن مولاي الشريف من قصر المنصور عرش فنوغيل الذي رفض دفع ما عليه من الضرائب للحكومة الفرنسية لعدم وجود ما يسدد به الضرائب التي على عاتقه، لكن السلطات الاستعمارية رفضت المبررات وشددت في طلب الضرائب من قايد عرش فنوغيل الذي وجد نفسه مع جماعة قصر المنصور ملزمون ببيع حبة ماء غير سدس من فقارة بن عيني مجرى بصلاح ملك لمولاي العربي بـ200دورو، اتصلت بها الجماعة قصد دفعها فيما عليه من الضرائب[41].

وفي منطقة الجنوب الغربي فقد فرضت السلطات ضرائب باهظة على قطعان الإبل بغرض إرهاق ملاكها وإجبارهم على بيعها والتخلي عنها، وتذكر الاحصائيات أن عدد الإبل كان قد بلغ لدى قبائل حميان سنة 1893 ما يقدر بـ 16482 رأس، ثم تراجع سنة 1900 إلى8509 رأس ليصل سنة 1904 إلى 5606 رأس ونفس الأمر ينطبق على قبائل ذوي منيع وجرير وأولاد سيد الشيخ والعمور[42].

ومما زاد الطينة بلة أن بعض أرباب العائلات في منطقة ورقلة بغرض تسديد الضرائب لجأوا إلى عملية الاقتراض الربيوي، والتي بلغت سنة 1891 ما يقارب 200 بالمئة مما ساهم في تجريد سكان ورقلة من ملكياتهم الزراعية[43]، والصورة تبدو واضحة مع ما وقع لسالم بن أبي منصور التمنطيطي الذي عجز بدوره عن دفع ما عليه من تمر المكس، وتحت ضغط وإلحاح قايد تمنطيط استأذن من القاضي في بيع جزء من الحبس الذي بين يديه ليسدد به الضريبة المترتبة عليه "فأذن له الشرع بفصال ما ذكر من الحبس محافظة على النفس"، فباع ثلاثة قراريط ماء ...بثمن قدره 310دورو لأجل شراء أربع قلبات وازجن تمر من أجل دفعها لحاكم الملحقة[44]. والملاحظ هنا أن هذا الشخص الذي باع الماء لتسديد الدين في هذا العام 1945، فهل يا ترى سيجد ما يبيعه العام المقبل من أملاكه؟ لأن حالة جنانه ستسوء أكثر بسبب تراجع نسبة المياه المستعملة في السقي.

ولقد كانت الأحباس هي الملاذ الأخير لتسديد متطلبات مختلف الضرائب الفرنسية لمجابهة الأعباء المالية الضخمة، حيث وقفنا في النموذج التالي: أن عبد القادر بن أحمد بن العربي باع جناناً بكامله –بإذن القاضي– لتسديد الضرائب المترتبة عليه، ومما جاء في حيثيات الحكم" وخاف عقوبة نفسه، ولم يكن له ولا بيديه غير الحبس الذي من جملته الجنان المسمى مرضوش...فاستشار الشرع على بيعه لفصال ما ذكر فأذن له الشرع"[45].

وقد دفعت ظاهرة بيع الأحباس لتسديد الضرائب الفرنسية بعض أصحاب الزاوايا إلى تخصيص أملاكاً بعينها تتكفل بتسديد مستحقات الحكومة الفرنسية، مع سحب استغلال تلك الأملاك من إشراف الأبناء والأحفاد عليها، فقد جاء في عقد الحبس الذي أقامه محمد البكري بن الحاج محمد الصالح البكري على أولاده الذكور والإناث بأن خصص جنانين من جملة أحباسه تكون غلتهما للمطالب الحكومية، بقوله: "والجنانان المذكوران للبزرة واحد خارج من الحبس وواحد خارج من الزاوية وتكون غلتهما واقفة للبزرة خاصة لا غيرها من المطالب الحكومية...بيد حمد الله ينتفع بهما ويدفع بزرتهما وبزرة غيرهما من الأملاك ...والبزرة حين

التاريخ ثلاثة وثلاثين دورو وإن زادت يزيد وإن نقصت تنقص عليه ...وحمد الله يدفع البزرة كيفما طلبتها الدولة تمرا أو زرعا أو دراهم"[46].

كما كانت الجماعة تلجأ في أحياناً كثيرة إلى بيع مساحة من الأرض التابعة للقصر باعتبارها صاحبة السلطة العليا في هذا الجانب قصد تسديد ضريبة البزرة خاصة في وجود مشتر للأرض، حيث أقدمت جماعة قصر عزي إلى بيع الأرض البيضاء الواقعة قبلة قصرهم بسبب البزرة لمحمد البركة بن محمد عبد الرحمن الشديدي الأبراهيمي بثمن قدره 600 دورو[47]،.

وقد دفعت الضرائب الباهظة السكان إلى هجرة فردية وجماعية؛ ففي منطقة عين الصفراء فقد بدا القصر فارغا سنة 1881م نتيجة الممارسات الاستعمارية التعسفية وتوظيف الضرائب ضد قبيلة الشرفة في قصر تيوت ونتيجة لإثقالها بالضرائب بداية من سنة 1872 مما دفعها إلى الهجرة نحو المغرب الأقصى سنة 1884م إذ هاجرت 25 خيمة من أصل 32 خيمة التراب الجزائري ولم تتوقف رغم تخفيض ضريبة اللزمة[48].

وبصفة عامة فإن الضرائب أدت إلى تدني القدرة الشرائية للأهالي؛ مما ساهم في تحويلهم إلى فقراء، بسبب تراجع الملكية وتحطيم الفلاحين وسلطة القبيلة وتفكيكها، مع ظهور طبقة ارستقراطية استفادت من الامتيازات والاعفاءات التي منحتها لهم السلطات الاستعمارية في تنمية ثروتهم[49].

5. الخاتمة:

عمدت الإدارة الفرنسية بعد احتلالها الصحراء إلى إدراجها ضمن تنظيم أقاليم الجنوب العسكري، مع تبني سياسة ضريبة تتماشى مع خصوصية النشاط الاقتصادي والاجتماعي للصحراء، بغرض تمويل ميزانية هذا التنظيم المحدث، الذي كان يعتمد في ثلثي ميزانيته على الجباية الضريبية، ورغم إلغاء الضرائب العربية في شمال الجزائر سنة 1918 إلا أنها في أقاليم الجنوب العسكري استمرت إدارة الاستعمارية في جبايتها، وذلك رغم ضعف مردودية الأرض وقلة الموارد التجارية، وهو ما خلف حالة اجتماعية وصحية متردية. ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى بعض النتائج التي نوردها كالآتي:

- تنوع الضرائب وشموليتها، حيث مست كل مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.
- ساهمت السياسة الضريبية في زيادة تفقير وتجويع السكان والدفع بهم في بعض الأحيان إلى بيع ممتلكاتهم لتسديد ما عليهم من ضرائب أو الهجرة بعيداً.
- ازدادت الحالة المعيشة للسكان خلال سنوات الاحتلال سوءاً بفعل فرض الضرائب على مقدِّرات السكان الزراعية من قمح وشعير وتمر رغم كونه إنتاج معيشي ضعيف.
- بروز هجرة فردية وجماعية للقبائل نحو الشمال والدول المجاورة هروبا من الضرائب وبحثا عن العمل.
- كانت الأحباس الأهلية ملجأ للأسر من أجل دفع الضرائب عن طريق بيع جزء منها، تحت طائلة الدفع أو السجن.

1- قائمة المصادر والمراجع:

- برشان محمد: الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في منطقة بشار1903-1962، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2012-2013.
- بلاح بشير: تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006.
- بن دارة محمد: السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية ما بين 1952-1962، مذكرة ماجستير، إش: جمال قنان، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، الجزائر، 1998-1999.
- بن قيطون حمزة: المشروع الاستيطاني الفرنسي بإقليم عين الصفراء العسكري 1882-1914م، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، 2014-2015.

- بن مسعود جمال: الصحراء الجزائرية تحت النظام العسكري لأقاليم الجنوب الجزائري1902-1947، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أدرار، 2021-2022.
- جرانسكي(حاكم ملحقة توات): رسالة إلى قايد فنوغيل(رسوم الزيارة) ، ع225، 1925/7/15، وثيقة بيد محمد الصالح بن عومر(حفيد قايد عرش فنوغيل)، فنوغيل، أدرار، الجزائر.
- الحاج أحمد بن الحاج عبد العزيز(قايد عرش تسابيت): رسالة إلى كبير قصر الهبلة بخصوص ضريبة الكرفي، د ر، 1953/10/25، وثائق بيد أحمد بن حسان، عريان الرأس، تسابيت، أدرار، الجزائر.
- حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي (بيع التمر للقافلة التجارية)، د ر، 1946/1/5، وثائق خزانة بن الوليد.
- حمادي بن موسى: "الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر 1850-1900"، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، مج15، ع36، ص136.
- زوزو عبد الحميد: نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر1830-1900، موفم للنشر، الجزائر، 2010.
- سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1944-1946.
- سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1947-1950.
- سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1951-1955.
- سجل المنازعات (المحكمة الشرعية أدرار)، 1943-1951.
- سجل المنازعات (المحمة الشرعية أدرار)، 1951.

- شافو رضوان: الجنوب الشرقي الجزائري خلال العهد الاستعماري ورقلة أنموذجا 1844-1962، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2 بوزريعة، الجزائر، 2011-2012، ص ص222-223.
- الضابط (الفسيان) بمحلقة توات: رسالة إلى كبراء قصور تيمي (تمر دار المعاونة)، د ر، د ت، خزانة ملوكة.
- عميراوي حميدة وآخرون: آثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري 1830-1954، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007.
- القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي بخصوص رسوم الزيارات، د ر، 1949/6/20، وثائق خزانة بن الوليد.
- القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي(دفع مستحقات الاشتراك) ، ع159، 3/5/ 1954، وثائق خزانة بن الوليد.
- القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي(غرامة مالية) ، 22 سبتمبر...، وثائق خزانة بن الوليد.
- القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد عرش تيمي (توات)، ع156، 1954/4/30، خزانة بن الوليد، أدرار.
- كامبر تيار(حاكم توات): رسالة إلى قايد تيمي(ضريبة الكرفي) ، د ر، 1954/12/23.
- المدني أحمد توفيق: كتاب الجزائر تاريخ الجزائر إلى يومنا هذا وجغرافيتها الطبيعية والسياسية وعناصر سكانها ومدنها ونظاماتها وقوانينها ومجالسها وحالتها الاقتصادية والعلمية والاجتماعية، المطبعة العربية، الجزائر، 1931.

- Exposé de la situation générale des territoires du sud de l'Algérie, Présenté par M. C. Jonnart, Gouvernement général, Année 1907, Imp, administrative victor heintz, Alger, 1908.
- Expose de leur Situation, Deuxiéme partie, louvre Accomplie, 1903- 1922, Imp, libraaire éditerur, Alger, 1922.
- Gouvrement Géneral de l'Algérie, Commissariat Général de Centraine, les Territoires du Sud de l'Algérie, Année 1903-1929.
- Journal Officiel de la République Française, du 29 décembre 1958, p11990.

*. المؤلف المرسل.

1 - Gouvrement Géneral de l'Algérie, Commissariat Général de Centraine, les Territoires du Sud de l'Algérie, 1903-1929,p1.

2 Exposé de la Situation Générale des Territoires du Sud de l'Algérie, Présenté par M. C. Jonnart, Gouvernement général, Année 1905, Imp, administrative victor heintz, Alger:1906, pp6-9

3 Journal Officiel de la République Française, du 29 décembre 1958, p11990.

4 أحمد توفيق المدني: "كتاب الجزائر" تاريخ الجزائر إلى يومنا هذا وجغرافيتها الطبيعية والسياسية وعناصر سكانها ومدنها ونظاماتها وقوانينها ومجالسها وحالتها الاقتصادية والعلمية والاجتماعية، المطبعة العربية، الجزائر، 1931، ص ص285-287.

5 جمال بن مسعود: الصحراء الجزائرية تحت النظام العسكري لأقاليم الجنوب الجزائري1902-1947، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة أدرار، 2021-2022، ص54.

6 عبد الحميد زوزو: نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر1830-1900، موفم للنشر، الجزائر، 2010، ص125.

7 محمد بن دارة: السياسة الفرنسية في الصحراء الجزائرية ما بين 1952-1962، مذكرة ماجستير، إش: جمال قنان، معهد التاريخ، جامعة الجزائر، الجزائر، 1998-1999، ص8.

8 محمد برشان: الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في منطقة بشار1903-1962، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة وهران، 2012-2013، ص297.

9.55 جمال بن مسعود: المرجع السابق، ص

بشير بلاح: تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006، ص257.[10]

جمال بن مسعود: المرجع السابق، ص58.[11]

محمد بن دارة: المرجع السابق، ص8.[12]

حميدة عميراوي وآخرون: آثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري 1830-1954، [13] منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2007، ص56.

[14]- Expose de leur Situation, Deuxiéme partie, louvre Accomplie, 1903- 1922, Imp, libraaire éditerur, Alger, 1922, p425.

رضوان شافو: الجنوب الشرقي الجزائري خلال العهد الاستعماري ورقلة أنموذجا 1844-1962، [15] أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر2 بوزريعة، الجزائر، 2011-2012، ص ص222-223.

القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد عرش تيمي (توات)، ع156، 1954/4/30، خزانة بن [16] الوليد، أدرار.

جمال بن مسعود: المرجع السابق، ص ص59-60.[17]

حمزة بن قيطون: المشروع الاستيطاني الفرنسي بإقليم عين الصفراء العسكري 1882-1914م، [18] ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1، 2014-2015، ص136.

جاء في رسالة بعث بها قايد عرش تسابيت إلى كبير الهبلة يعلمه فيها بأن ضريبة الكرفي سنة 1953 هي [19] 320 فرنك على كل نفس. انظر: الحاج أحمد بن الحاج عبد العزيز(قايد عرش تسابيت): رسالة إلى كبير قصر الهبلة بخصوص ضريبة الكرفي، د ر، 1953/10/25، وثائق بيد أحمد بن حسان، عريان الرأس، تسابيت، أدرار، الجزائر.

كامبر تيار(حاكم توات): رسالة إلى قايد تيمي(ضريبة الكرفي) ، د ر، 1954/12/23.[20]

جمال بن مسعود: المرجع السابق، ص ص59-60.[21]

محمد بن دارة: المرجع السابق، ص8.[22]

[23] Exposé de la situation générale des territoires du sud de l'Algérie, Présenté par M. C. Jonnart, Gouvernement général, Année 1907, Imp, administrative victor heintz, Alger, 1908, p140.

[24] - Expose de leur Situation, Deuxiéme partie, louvre Accomplie, 1903- 1922, op.cit, p433.

جمال بن مسعود: المرجع السابق، ص ص62-63.[25]

نفسه ص ص60-61.[26]

حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي (بيع التمر للقافلة التجارية)، د ر، 1946/1/5، وثائق خزانة [27] بن الوليد.

سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1944-1946، د ر، 1945/1/15[28]

أحمد توفيق المدني: المصدر السابق، ص ص267-268.[29]

القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي(دفع مستحقات الاشتراك) ، ع159، 3/5/ 1954، [30] وثائق خزانة بن الوليد.

الضابط (الفسيان) بمحلقة توات: رسالة إلى كبراء قصور تيمي (تمر دار المعاونة)، د ر، د ت، خزانة ملوكة.[31]

جمال بن مسعود: المرجع السابق، ص64.[32]

جرانسكي(حاكم ملحقة توات): رسالة إلى قايد فنوغيل(رسوم الزيارة) ، ع225، 1925/7/15، وثيقة [33] بيد محمد الصالح بن عومر(حفيد قايد عرش فنوغيل)، فنوغيل، أدرار، الجزائر.

القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي بخصوص رسوم الزيارات، د ر، 1949/6/20، وثائق [34] خزانة بن الوليد.

القائد حاكم ملحقة توات: رسالة إلى قايد تيمي(غرامة مالية) ، 22 سبتمبر...، وثائق خزانة بن الوليد.[35]

سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار) 1951-1955، ع168، 1952/3/30.[36]

سجل المنازعات (المحمة الشرعية أدرار)، 1951-1955، ع104، 1954/2/19.[37]

حمادي بن موسى: "الضرائب والغرامات في الجزائر خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر [38] 1850-1900"، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، مج15، ع36، ص136.

حمزة بن قيطون: المرجع السابق، 126.[39]

محمد بن دارة: المرجع السابق، ص ص7-10.[40]

سجل المنازعات (المحكمة الشرعية أدرار)، 1943-1951، ع398، 1951/3/14.[41]

حمزة بن قيطون: المرجع السابق، ص82.[42]

رضوان شافو: المرجع السابق، ص 223.[43]

سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1944-1946، د ر، 1945/1/15.[44]

نفسه.[45]

سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1947-1950، ع161، 1948/6/29[46]

سجل الاحباس والتركات والشراء (المحكمة الشرعية أدرار)، 1951-1955، ع228، 1953/8/9.[47]

حمزة بن قيطون: المرجع السابق، ص136.[48]

محمد برشان: المرجع السابق، ص ص301-302.[49]